@ 214 @ | الأنصاري ، أو كانوا يعتزلون الوطء في الفرج ويأتونهن في أدبارهن مدة | الحيض فنزلت ، قاله مجاهد : ! 2 2 ! بنتنه وقذره ونجاسته . ! 2 2 ! فلا تباشروهن بشيء من أبدانكم ، أو ما بين السرة والركبة ، أو الفرج | وحده . ! 2 2 ! ينقطع دمهن . ! 2 2 ! اغتسلن بالماء : بالوضوء | وبالغسل ، أو بغسل الفرج وحده . ! 2 2 ! في القبل ، أو بالنكاح | دون السفاح ، أو من قبل الطهر لا من قبل الحيض ، أو لا تقربوها صائمة ولا |